

انتهى قال المصنف رحمه الله وكتب الفتوي بما قاله الامام
 واقره عليه الشيخان ولا يعمل بما قاله الغرضيون
 والاباقل عدد وبقصر عليه لان ما قاله الغرضيون
 مخالف بشهادة الذوق لغرض الموصي ولما يقتضيه
 الفقه لانه يضر الورثة تارة ويضر الموصي له اخرى
 ولان اطلاق الدرهم مجهول عند عمدة الشرح على الدرهم
 الشرعي فيجعل عند الاطلاق على نقد البلد الغالب
 فان كان في البلد دراهم مختلفة لا غالب فيها رجح
 الي تفسير الوارد وينبغي ان يحدد ما قاله المحاسب
 والغرضيون على التوسيع في الرياضة والتعريفين
 لا على اثبات حكم شرعي فلتوسيع مسائل على طريقة
 الغرضيين وتعميمه بما عليه الفتوي انتهى وهذا
 هو السبب في عدم تطويل كتابنا بذكر ذلك فمن
 اراد الوقوف على ذلك فليراجع المواهب السنية كان
 من اراد المزيد من الوریات في الوصايا فعليه بالروضة
 واصولها والمواهب السنية ومن اراد المسائل الذوات
 من غير الوصايا فعليه بالروضة واصولها يظفر بما
 يريد والله اعلم ولما كان بعض المسائل السابقة
 قد استخرجها كاصلة بطريق الجبر والمقابلة تعرض
 لشي مما اصططح عليه اهد ذلك العلم مما يحتاج اليه
 فقال واعلم ايها الناظر في هذا الكتاب ان الالفاظ
 المصطلح عليها عند اهل الجبر والمقابلة وهم العلماء
 ولولم لا ابتكارا تصنيفا الاستاذ محمد بن موسى
 الخوارزمي رحمه الله ولقطة الجبر تطلق بازاء الخط
 ويطلق بازاء المقابلة ومعاني الجبر والخط والمقابلة
 مذکور

مذكورة في مجالها وتطلق لقباً لهذا العلم تكونهم
 يستعملون لقطة الجبر فيه كثيراً فيقولون اجبر وقابل
 ويقولون اجبر ووسط ورسومه بيانه علم باصول
 يتصرف بها في مقادير مجهولة مسماة باسمها خاصة
 لتتوصل بذلك الي استخراج كمية المجهول المطلوب
 من المعلوم المفروض اذا كانت بينهما وصله تقتضي
 ذلك ومقصوده منحصر في اربعة فصول احدها
 بيان معان الالفاظ المنذرة كالجذر والمال والكعب
 والثاني بيان وجوه التقصير في المقادير المجهولة
 حين هي مجهولة كجمعها وطرهما وضمها وقسمتها
 والثالث بيان المسائل الست الجبرية التي ينتهي الحاسب
 بالمعادلة الي احدها والرابع كيفية تناول المسئلة ومحا
 الي ان تتخرج الي احدى المسائل الست المذكورة ولم يتعرض
 المصنف من الفصلين الثاني والرابع لكونهما مذکورين
 في علم يخصهما وذكر بيسر اثنى الفصلين الاول والثالث
 فن الفصل الاول قوله ان الالفاظ المصطلح عليها عند
 اهل الجبر والمقابلة سبعة وهي العدد والجذر والمال
 والكعب ومال المال ومال الكعب ومكعب الكعب
 وسيا في بيانها فالعدد لمرتبته له عند اكثره والجذر
 في المرتبة الاولي والمال هي المرتبة الثانية والكعب
 في الثالثة وهذه الثلاثة هي الاصلية عندم والفرعية
 لانهاية لها واولها مال المال وهو في الرابعة ومال
 المكعب في الخامسة ومكعب المكعب في السادسة اما العدد
 فهو ما سواي نصف مجموع حاشيته الغريبين
 البعيدتين علي السواد تقدم الكلام عليه في باب الحساب